رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزكاة و الصدقات

اعطاء زكاة ماله لسداد ديون ابنه /الخميس)72-1-2202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

هل يجوز اعطاء زكاة مال الاب لسداد ديون الابن غير المتزوج لم يسكن مع والده في نفس البيت الذي يظهر نعم لاني لا تجوز الزكاة للاصول وان علوا ولا للفروع وان نازلوا - 00:00:00

لكن فيما يتعلق بالنفقات اما سداد الديون حاجة تانية غير النفقات فلا بأس ان يسدد الوالد نعم ديون ولده من زكاة ما له الا زكاة الديون دي ديون نفقة استدان عشان ياكل - 00:00:24

ويشرب فما يتعلق بالاكل والشرب والنفقات ابي على الوالد من حر ما له. اما ما وراء ذلك نفقات تعليمية نفقات كزا. يعني ديون تعليمية او كزا لا حرج ان تسدد ديون الاولاد - 00:00:45

من زكوات الاباء وهذا استسناء من قاعدة ان الزكاة لا تدفع للاصول وان علوا ولا للفروع وان نزلوا. وفقنا الله واياكم لما يحب ويرضى. اللهم امين. اللهم امين لا اله الا الله محمد - 00:01:04

لا اله الا الله - 00:01:50